العين وَعَلامَةٌ مِن عَلاماتِها الفارِقَةِ. فَمُنْذُ كَانَت الضَيْعَةُ ، فَيَيْنَهُما أَطُولُ مِنْ مَرْمَى حَجَرٍ وَأَقْصَرُ مِنْ مَدْ مَلْ مَلْ النَّفَرِ، وَلا يُقَيدُها مَجْرَى، بَلْ تَتَدَفَّقُ حُرَّةً عَلَى رِسْلِها وَيَنِ الظَاهِرِ وَالْباطِنِ دَرَجٌ حَجَرِيٌّ حَشَرَتِ الحَشائِشُ البَرِيَّةُ نَفْسَها بَيْنَ حِجَارَتِهِ الْمُتَداعِيةِ، وَمِنْ زَمَانِ، كَانَتِ الْعَيْنُ مَوْرِدَ ) الماءِ الوَحيدَ فِي الضَيْعَةِ، يَتَأَبَّطُ واحِدُهُم جَرَّتَهُ، يَعْمِسُها في الماءِ ويَصْعُدُ بِها الدَرَج؛ ويُغِذُ السَيْرَ إلى الضيْعةِ لِيعودَ في الغَيْنُ مَوْرِدَ ) الماء الوَحيد فِي الضَيْعةِ لِيعودَ أَلْمَا أَلَى الضَيْعةِ لِيعودَ أَلْمَا أَلَى المَاءُ، وتَرَدادُ الحاجةُ إلَيْهِ، كَانَتِ الضَيْعةُ تَلِمَ إلى التقلين، ويَكُمُ دَفَعَتِ الحَاجَةُ إلى الماء إلى مخالفة القانونِ وَتَجاوُزِهٍ، فَالضَرورات تبيح المحظورات؛ الإشْرافَ عَلَى تَنْفِيدِ قانونِ التَقْلِينِ، وَكُمْ دَفَعَتِ الحَاجَةُ إلى الماء إلى مخالفة القانونِ وَتَجاوُزِهٍ، فَالضَرورات تبيح المحظورات؛ ويَعْتَبُهُ النَاسُ فُرْصَةً نَوْم النَاطور أَوْ غِبابِهِ وَيُغَيرون على الغَيْن. وقَدْ يَدْهُمُ النَاطُورُ الغُرَاةِ المُغيرين على حين غرة فَيَحْصَلُ ما لا ويَحْمَدُ عُقْبُهُ إلى المُورِ القَروعُ وَمَدَر رَبَّهُ مَا لَمُ مَا لَعْ المَاء المَاء نَصِيبًا وَمَدُ الطَّمْرُ، ويَوحُ العَطر بأسرار العَلاقةِ الخَفِيَّةِ بَيْنَ الجُورِ وَالتُراب. وقد نالَ حَبَقُ الدار من هذا الماء نَصِيبًا وَكَمَ رَبَّهُ مَا لَالمَاعُ وَالْوَاتِ السُطَيْعَةِ أَلَيْ الْعَلْمُ الفَوْرِ وَالتُراب. وقد نالَ حَبَقُ الدار من هذا الماء نَصِيبًا وَكُمْ النَامُ المَاعِيدِ الحَمِيمَةِ (١٣)، ومَحْرُنُ الذَكْرَياتِ المَافِيا وَالْمَارِةِ وَالْمَامُ الْمَالُولُ الْمَالِ الْمَالِقُولُ الْمَامُ الْمَالُولُ الْمَالُولُ الْمَالُ الْمَالْمُ الْمَالُولُ الْمَالُ الْمَلْعَةِ أَيَّامُ الْمَالُ الْمَالُ الْمَالُ الْمَالُ الْمَالُ الْمَالُ الْمَالُ الْمَلْولُ الْمَالُ الْمَالُ الْمُرْمُ الْمُولُ الْمَالُ الْمَلْمُ الْمَالُ الْمَالُ الْمَالُ الْمَلْمُ الْمُلْمُ الْمُلُو